

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ (قانونى)

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوى القطن

للموسم الزراعى ٢٠١١/٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانونى) فى شأن فحص البذور المعدة للتقاوى ؛
وعلى القرار رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٠ (قانونى) فى شأن تحديد مستويات القبول لتقاوى القطن
للموسم الزراعى ٢٠١٠ ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛
قرر :

مادة ١ - لا تعتبر بذور القطن صالحة للتقاوى فى الموسم الزراعى ٢٠١١/٢٠١٠
فى الأحوال الآتية :

إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥ ٪) .

إذا وجد بها بذور هندية أو هندية مهجنة أيًا كان نسبتها .

مادة ٢ - لا تعتبر بذور القطن صالحة للتقاوى فى الموسم الزراعى ٢٠١١/٢٠١٠ :

إذا قلت نسبة الإنبات عن (٧٢ ٪) والقيمة الزراعية عن (٧٠ ٪) .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١١/١/٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

امين أباطة